رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

414 إذا ولد الطفل ميتاً هل يعق عنه ويسمى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اثابكم الله آآ يقول السائل امرأة وضعت يمين عمره سبعة اشهر وهو متوفي حالة فسؤاله هل هذا يجب ان يلقى عليه اسما؟ وهل له عقيدة؟ وهل يغسل ويصلى عليه؟ اذا ولد - 00:00:00

بعد الاربعة اشهر بعدما تحرك بابن امه هذا يغسل ويصلى عليه ويسمى ويعفو عنه يشرع له العقيقة عن الذكر وعن الانثى واحدة ويسمى ويصلى عليه كما تقدم اما اذا كان لا بعد مضى عليه اربعة اشهر فهذا ليس له حكم الموتى هذا يجعل في بعض الحفر - 00:00:20

في حوش البيت او في اي مكان ولا يضر. اما بعد مضيه اربعة اشهر بعدما فيه الروح فهذا اذا سقط بخمسة اشهر او ستة ستة اشهر او اكثر ميتا فانه يغسل يصلى عليه ويكفن ويصلى عليه ويسمى ويوتر في مقابر المسلمين ويشرع - 00:00:50

له العقيقة يسرا لوالده اذا كان مؤسرا يعق عنه عن الذكر اثنتان وعن الانثى واحدة. نعم - 00:01:10